تعين عليه الصوم لا افطار في الغد ثم جدد النية نهارا فان كان
بعد الزوال لم يجز ووجب القضاء ولا ثواب له على هذا الامساك
لانه غير شرعي ويحتمل ان يثاب على الامساك الثاني المقرون
بالنية المجددة وان كان قبل الزوال ففيه وجهان اقربهما عدم
الاجزاء ولو ترك النية عمدا طول النهار فلا ثواب له ويجب القضاء
وفي وجوب الكفارة قول لابي الصلاح وبه كان يفتي بعض مشايخنا
المعاصرين لان فوات الشرط او الركن اشد من فوات متعلق الامساك
الثاني عشر لو منع من المفطرات بغير نية الصوم ففي اجزائه نظر
اقربه عدم الاجزاء اذا كانت النية مستندة عن المنع وخصوصا اذا كان
عازما على رفض الصوم متى حصل التمكن ولو كان مريضا فصح في النهار
فنوى الصوم ليجمع بين الاحتياط والاجزاء اجزأ ان كان ندبا وان كان
واجبا غير معين فالاقرب عدم الاجزاء لعدم الاخلاص وان كان واجبا
معينا فالاجزاء اقوى لوجوب الامساك هنا وهو اقرب من ضم نية
التبرد في الطهارة **المطلب الثاني** في وقتها وهو الليل فان قارن بها طلوع
الفجر فالوجه الاجزاء وظاهر المفيد وجماعة تحتم ايقاعها ليلا وقال
المرتضى وقتها قبل طلوع الفجر الى قبل الزوال وقال ابن الجنيد يجوز
الابتداء بها وقد بقي بعض النهار وان كان الصوم واجبا وهو شاذ

ولو فاتت نسيانا جاز تجديدها الى الزوال في جميع الصوم ولو
تركها عمدا في المتعين ففيه الوجهان وان كان غير متعين فالاصح
الاجزاء كالقضاء والكفارة والنذر المطلق واولى منه المندوب
وجوز بعض الاصحاب التجديد في الندب ما لم تغرب الشمس
وهو تصريح ابن حمزة وظاهر المرتضى والشيخ وفي رواية ابي بصير
عن الصادق ع يجوز تجديدها الى العصر ولا بأس به وح يتوقف
ثواب الصوم على انعقاده فلا يختص الثواب بزمان النية ولا استناد
في تاثير النية فيما مضى بوضع الشرع وما عدا شهر رمضان يعتبر لكل
يوم نية وفي شهر رمضان خلاف فذهب الاكثر الى الاكتفاء بنية
واحدة من اوله ونقل فيه المرتضى والشيخ الاجماع والاقرب و
جوب تعددها لانفصال كل يوم عن الاخر بحلل وخروجه عن حكم
الصايم ولو نسي اول الشهر نية الصوم يوما او اياما فالاقرب
القضاء سواء كان عازما على ذلك في اخريات شعبان ام لا وقال
الشيخ ونقله عن الاصحاب يجزي العزم السابق وفيه بعد لقول
النبي ص لا صيام لمن لا يبيت الصيام من الليل ولو ذكر عند دخول
الشهر لم يجز العزم السابق قولا واحدا ولو ذكر في اثنا الشهر وجب ايضا
التجديد وعلى القول بالاكتفاء بالنية الواحدة للجميع هل يكتفي لما بقي منه

Copyright © King Saud University